

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والاسكان
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



كراسة شروط ومواصفات استثمار ساحة المحطة الانتقالية في جمع ونقل وفرز مكونات المخلفات الصلبة لاعادة التدوير

بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

كراسة شروط ومواصفات

استثمار ساحة المحطة الانتقالية في جمع ونقل وفرز مكونات النفايات الصلبة لاعادة التدوير

| م | المحتويات | الصفحة |
|---|--------------------------------------------------------------------|--------|
| أ | قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة. | ٥ |
| ب | تعريف للمصطلحات و المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات. | ٦ |
| ج | الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى | ٨ |
| ١ | مقدمة | ٩ |
| ٢ | وصف العقار | ١١ |
| ٣ | اشتراطات دخول المزايدة والتقديم | ١٣ |
| | ١/٣ من يحق له دخول المزايدة | ١٤ |
| | ٢/٣ مكان تقديم العطاءات | ١٤ |
| | ٣/٣ موعد تقديم العطاءات | ١٤ |
| | ٤/٣ موعد فتح المظاريف | ١٤ |
| | ٥/٣ نموذج العطاء وطريقة التقديم | ١٤ |
| | ٦/٣ كتابة الأسعار | ١٥ |
| | ٧/٣ مدة سريان العطاء | ١٥ |
| | ٨/٣ الضمان | ١٥ |
| | ٩/٣ موعد الإفراج عن الضمان | ١٥ |
| | ١٠/٣ مستندات العطاء | ١٦ |
| ٤ | واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء | ١٧ |
| | ١/٤ دراسة الشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات | ١٨ |
| | ٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة | ١٨ |
| | ٣/٤ معاينة العقار | ١٨ |
| ٥ | ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف | ١٩ |
| | ١/٥ إلغاء وتعديل الشروط والمواصفات | ٢٠ |
| | ٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف | ٢٠ |
| | ٣/٥ سحب العطاء | ٢٠ |
| | ٤/٥ تعديل العطاء | ٢٠ |
| | ٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف | ٢٠ |

إدارة الدراسات والتخصيص

| | | |
|----|--------|---------------------------------------------------------------|
| ٢١ | ٦ | الترسية والتعاقد وتسليم الموقع: |
| ٢٢ | ١ / ٦ | الترسية والتعاقد |
| ٢٢ | ٢ / ٦ | تسليم الموقع |
| ٢٣ | ٧ | الاشتراطات العامة: |
| ٢٤ | ١ / ٧ | توصيل الخدمات للموقع |
| ٢٤ | ٢ / ٧ | البرنامج الزمني للتنفيذ |
| ٢٤ | ٣ / ٧ | الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة |
| ٢٤ | ٤ / ٧ | حق البلدية في الإشراف على التنفيذ |
| ٢٤ | ٥ / ٧ | استخدام العقار للغرض المخصص له |
| ٢٤ | ٦ / ٧ | التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد |
| ٢٥ | ٧ / ٧ | موعد سداد الأجرة السنوية |
| ٢٥ | ٨ / ٧ | متطلبات السلامة والأمن |
| ٢٥ | ٩ / ٧ | إلغاء العقد للمصلحة العامة |
| ٢٥ | ١٠ / ١ | تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد |
| ٢٥ | ١١ / ١ | أحكام عامة |
| ٢٦ | ٨ | الاشتراطات الخاصة: |
| ٢٧ | ١ / ٨ | مدة العقد |
| ٢٧ | ٢ / ٨ | فترة التجهيز والانشاء |
| ٢٧ | ٣ / ٨ | دراسة طبيعة الموقع |
| ٢٧ | ٤ / ٨ | ساعات التشغيل |
| ٢٧ | ٥ / ٨ | التجهيزات |
| ٢٨ | ٦ / ٨ | تأمين العمالة |
| ٢٨ | ٧ / ٨ | معدات التشغيل |
| ٢٨ | ٨ / ٨ | الصيانة |
| ٢٨ | ٩ / ٨ | التحكم بالغبار |
| ٢٩ | ١٠ / . | التحكم بالحرارة |
| ٢٩ | ١١ / ٨ | تقرير المقاول |
| ٢٩ | ١٢ / . | مكافحة الحيوانات والحشرات |
| ٢٩ | ١٣ / . | عدم القاء القمامة على جوانب الطريق |
| ٢٩ | ١٤ / . | تنظيف وتطهير ضواغط النفايات |
| ٢٩ | ١٥ / . | الالتزام بالمخطط الاستراتيجي للخروج الصادر من موان |
| ٢٩ | ١٦ / . | اعمال الاستفادة من مخلفات النفايات الصلبة وما في حكمها |
| ٢٩ | ١٧ / . | توفير العمالة والسيارات |
| ٢٩ | ١٨ / . | تجهيز موقع العمل |
| ٢٩ | ١٩ / . | العمالة اللازمة لتنفيذ المشروع |
| ٢٩ | ٢٠ / ٨ | تأمين عقد راسة امنية للمشروع |

- ٣٠ لا يحق للمستثمر اخذ أي رسوم مالية من شركات النظافة
المتعاقدة مع البلدية.
٣١ المرفقات ١٠
٣٢ ١/١٠ نموذج العطاء
٣٣ ٢/١٠ الرسم الكروكي للموقع
٣٤ ٣/١٠ إقرار المستثمر



بلدية الخرج

MUNICIPALITY OF AL KHARJ

أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa او عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية ' فرص ' باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي وكذلك نموذج العطاء وكراسة الشروط والمواصفات مختمه فيقدم الأصل - في ظرف مختوم ومغلق- من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

| م | المستند | هل مرفق؟ | هل مختوم؟ |
|---|------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------|-----------|
| ١ | نموذج العطاء | | |
| ٢ | توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء) | | |
| ٣ | إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات) | | |
| ٤ | صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات) | | |
| ٥ | صور شهادات الخبرة الخاصة بإذشاء وإدارة مدفن نفايات. | | |
| ٦ | خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي | | |
| ٧ | كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها | | |
| ٨ | رقم الفاتورة وتاريخ شراء كراسة الشروط والمواصفات | | |

ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

استثمار ساحة المحطة الانتقالية في جمع ونقل وفرز مكونات النفايات الصلبة لاعادة

التدوير

النفايات :- يقصد بها كافة النفايات البلدية الصلبة المنزلية والتجارية والصناعية غير

الخطرة ونفايات الحدائق وغيرها

نفايات المبعثرة :- يقصد بها النفايات والفضلات المبعثرة أياً كان نوعها مثل بقايا الأطعمة والعبوات الفارغة بجميع أنواعها والكراتين والأوراق والحجارة وبقايا الأشجار والمزروعات وكذلك جثث الحيوانات.

الأتربة والرمال والحصى - يقصد بها الأتربة والرمال والحصى الموجود في الشوارع المسفلطة والأرصفة والميادين العامة.

النفايات المنزلية :- تعني كافة النفايات الصلبة الناتجة عن الاستعمالات المختلفة لشاغلي المساكن سواء كانت تلك المساكن في شكل دور بسيطة أو بنايات متعددة الأدوار أو وحدات سكنية أو قصور أو فلل أو خيام . وتشمل تلك النفايات على سبيل المثال لا الحصر نفايات الأطعمة والأوراق والمنسوجات وكذلك النفايات التالفة ذات الحجم الكبير كالأثاث والأجهزة والمعدات المنزلية الصغيرة والكراتين والعبوات الفارغة بجميع أنواعها ونفايات الحدائق الخاصة... الخ أينما وجدت . كما تعتبر مخلفات الحدائق العامة والمساحات الخضراء وما شابهها في حكم النفايات المنزلية.

النفايات التجارية:- يقصد بها النفايات الصلبة الناتجة عن الاستعمالات المختلفة للمحلات التجارية والأسواق بجميع أنواعها والمؤسسات والشركات والمطاعم والفنادق وجميع المدارس والمؤسسات التعليمية وجميع المباني الحكومية والنفايات العادية للمنشآت الطبية (الغير خطرة

النفايات الصناعية :- تعني النفايات الصلبة غير الخطرة التي تنتج من المنشآت الصناعية كالورش ومحلات تغيير زيوت السيارات والإطارات وخلافه.

الأنقاض :- يقصد بها جميع أنواع النفايات والمخلفات التي تنتج عن أعمال الإذناء والهدم عموماً بما في ذلك أعمال الصيانة والترميم والتركيب بالإضافة إلى نواتج الأمطار والسيول من أتربة وحجارة.

المعدات :- تعني كافة السيارات والشاحنات والآليات الثقيلة والخفيفة وغيرها المستخدمة في أعمال جمع ونقل النفايات بجميع أنواعها والتخلص منها ، والأعمال المساندة الأخرى ، بما في ذلك السحابات المستخدمة لتفريغ الصناديق الضاغطة والمكانس الآلية وسيارات غسيل الأنفاق.

الأجهزة :- يقصد بها أجهزة رش المبيدات والمطهرات وأجهزة الاتصال اللاسلكية **المدفن :-** يقصد به الموقع الذي تحدده الأمانة أو البلدية لنقل النفايات المجمعة إليه. **الحشرات :-** يقصد بها الحشرات التي لها علاقة بالصحة العامة كالذباب والبعوض. **القوارض :-** يقصد بها جميع أنواع الفئران وأي حيوانات أرضية تؤثر على الصحة العامة **المحطة الانتقالية :-** هي موقع وسيط تُجمع فيه النفايات من الشاحنات الصغيرة لإعادة تحميلها في شاحنات أكبر ونقلها إلى المرادم أو محطة المعالجة، بهدف تقليل تكاليف النقل وتحسين كفاءة إدارة النفايات.

المرادم :- هو موقع مخصص لدفن النفايات بطريقة هندسية آمنة تمنع تلوث المياه والهواء، ويُعد المرحلة النهائية للتخلص من النفايات الصلبة.

الجمع :- هو عملية جمع النفايات الصلبة من المنازل والمحال والمرافق العامة ونقلها إلى مواقع المعالجة أو التخلص النهائي بشكل منظم ودوري.

الفرز :- هو عملية فصل مكونات النفايات حسب نوعها (مثل البلاستيك، الورق، المعادن، العضوية) لتسهيل إعادة التدوير أو المعالجة.

النقل :- هو عملية نقل النفايات بعد جمعها من مواقع الإنتاج إلى المحطات الانتقالية أو مواقع المعالجة أو المرادم النهائي.

التدوير :- و عملية معالجة النفايات لإعادة استخدامها كمواد أولية في تصنيع منتجات جديدة، بهدف تقليل الهدر وحماية الموارد الطبيعية.

ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايمة
حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

| التاريخ | كيفية تحديد التاريخ | البيان |
|---------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------|
| | التاريخ الذي تم فيه النشر | تاريخ الإعلان |
| | كما هو محدد في الإعلان | آخر ميعاد لتقديم العطاءات |
| | كما هو محدد في الإعلان | موعد فتح المظاريف |
| | تحده البلدية | إعلان نتيجة المزايمة |
| | تحده البلدية | موعد الإخطار بالترسية |
| | خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً. | تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايمة |
| | خلال شهر من توقيع العقد | تاريخ تسليم العقار |
| | من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار. | بداية سريان مدة العقد |
| | عند توقيع العقد | موعد سداد أجرة السنة الأولى |

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والاسكان
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



١/ مقدمة

بلدية الخرج

MUNICIPALITY OF AL KHARJ

إدارة الدراسات والتخصيص

١. مقدمة

ترغب بلدية محافظة الخرج في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لتأجير موقع مخصص للاستفادة من النفايات الصلبة بالمحطة الانتقالية ومردم النفايات الصلبة وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزاييدة. وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة والمرفقات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق البلدية أهدافها. وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزاييدة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. لتوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:
٢. التواصل مع إدارة الاستثمارات عن طريق إحدى قنوات التواصل التالية :
وكالة : الاستثمار والتخصيص
إدارة: الدراسات والتخصيص
تليفون:
٣. على الفاكس:
٤. أو عن طريق الموقع الإلكتروني

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والاسكان
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



بلدية الخرج

٢ / وصف العقار

MUNICIPALITY OF AL KHARJ

إدارة الدراسات والتخصيص

٢. وصف العقار

| نوع النشاط | استثمار النفايات الصلبة بالمحطات الانتقالية . |
|----------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| مكونات النشاط | الاستفادة من النفايات الصلبة في المحطات الانتقالية من المباني القائمة في لمحطة الانتقالية ومصنع الجلود السابق |
| حدود موقع محطات الانتقالية | شمال : بطول منكسر من الجنوب الى الشمال بطول ٢م١٠,٩٧ ثم ينكسر الشرق الى الغرب ٢م٢٩١,٩٨ ثم ينكسر شمالا بطول ٢م١٤٠,٧٣ ثم ينكسر غربا بطول ٢م١٨٠,١٧ ثم ينكسر شمالا بطول ٢م٦٤,٨٧ ثم ينكسر غربا ٢م٤٠٢,٢٠ ثم ينكسر غربا بنفس الاتجاه بطول ٢م٥٣١,٨٢ ثم ينكسر الشمال الغربي بطول ٢م٦٤,٤٠ |
| | جنوب : وادي الثليماء منكسر من الشرق الى الغرب بطول ٢م٨٢٠,٨٩ ثم ينكسر غربا بطول ٢م٣١٧,٤٩ |
| | شرق : منكسر من الشمال الى الجنوب بطول ٢م٥٢٣,٦٦ |
| | غرب : شارع عرض ٢م٣٠ بطول يبدأ من الشمال الى الجنوب بطول ٢م١٤٢,٧٥ |
| مساحة الأرض | ٣94388.43 م ^٢ |
| نوع العقار | محطة انتقالية |
| | |
| | |
| | |
| | |
| | |

الخدمات بالـعقار:

١-المحطة الانتقالية: - كهرباء في المحطة الانتقالية + خطوط فرز قديمة

عدد المحطات ٢ محطتان واحدة قديمة وتعمل والأخرى جديدة بكافة
التجهيزات الكهربائية .

٢-المبنى القائم:- بئر مياه + مبنى قائم وغرفه مسلحه ومكاتب إدارية
وغرفة حراسه وصاله مسلحه يمكن استخدامها منطقة فرز، الكهرباء
متوفرة في المبنى (المبنى متهاك) .

بيانات أخرى:

٣- المبنى القائم لمصنع الجلود السابق وملحقته.



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والاسكان
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

إدارة الدراسات والتخصيص

٣/٦ كتابة الأسعار:

- يجب على المستثمر عند إعداد عطاءه أن يراعى ما يلي:
- ٣/٦/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أى تعديل، أو إبداء أى تحفظ عليها، أو القيام بشطب أى بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٣/٦/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابةً (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٦/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، أو تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.
- ٣/٦/٤ تدون قيمة الايجار السنوي + قيمة الضريبة المضافة.

٣/٧ مدة سريان العطاء:

- مدة سريان العطاء (١٢٠ يوماً) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣/٨ الضمان:

- ٣/٨/١ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن سنة من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.
- ٣/٨/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٢٥% من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/٩ موعد الإفراج عن الضمان:

- يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد توقيع العقد مع من رست عليه المزايدة.

مستندات العطاء: ٣/١٠

- يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:
- ٣/١٠/١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٣/١٠/٢ توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء. وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة، ولن تقبل أية وثيقة في هذا الشأن غير موثقة من الجهات المختصة.
- ٣/١٠/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
- ٣/١٠/٤ صور من شهادات الخبرة في مجال إنشاء وإدارة مرمى (مدفن) النفايات معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة بالمملكة، تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.
- ٣/١٠/٥ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٨/٣ أعلاه).
- ٣/١٠/٦ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط ومواصفات بموجبه.

بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والاسكان
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

إدارة الدراسات والتخصيص

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:
على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايمة:
في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايمة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٣ معاينة العقارات :
على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفي هذا الشرط بمجرد تقديمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والاسكان
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



٥. ما يحق للبلدية والمستثمر
قبل واثناء فتح المظاريف

بلدية الخرج

MUNICIPALITY OF AL KHARJ

إدارة الدراسات والتخصيص

ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

- ٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:**
يجوز للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.
- ٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:**
يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.
- ٥/٣ سحب العطاء:**
إذا قام المستثمر بسحب عطاءه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، فإنه يعاد له الضمان، ولكن لا يحق له التقدم مرة أخرى في هذه المزايدة، أما إذا سحب عطاءه بعد فتح المظاريف وقبل التعاقد مع من رست عليه المزايدة فلا يعاد له الضمان.
- ٥/٤ تعديل العطاء:**
لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطاءه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بخصوص خطأ في عطاءه بعد تقديمه.
- ٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:**
يحق للمستثمر أو مندوبة حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفضو ل حضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، م صحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والاسكان
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

إدارة الدراسات والتخصيص

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

- ٦/١ الترسية والتعاقد:**
- ٦/١/١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بالترسية أو الإلغاء بما تراه.
- ٦/١/٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ٦/١/٣ يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
- ٦/٢ تسليم الموقع:**
- ٦/٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٦/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والاسكان
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



٧. الاشتراطات العامة

بلدية الخرج

MUNICIPALITY OF AL KHARJ

إدارة الدراسات والتخصيص

٧. الاشتراطات العامة

- ٧/١ توصيل الخدمات للموقع: ٧/١
يتولى المستثمر توصيل الخدمات (كهرباء، مياه، وغيرها) للموقع على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع شركة الكهرباء ويمكن الاستفادة من خدمات أو كهرباء المتوفرة في الموقع ان وجد على ان يقوم بسداد تكاليف الاستهلاك.
- ٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ: ٧/٢
يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للتشغيل وخطة العمل.
- ٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة: ٧/٣
يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع الاستفادة من النفايات الصلبة من المحطة الانتقالية قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة والحصول على (تقييم بيئي من المركز الوطني للالتزام البيئي) وغيرها من الجهات التي تتطلب التراخيص بما فيها البلدية والدفاع المدني .
- ٧/٤ حق البلدية في الإشراف: ٧/٤
٧/٤/١ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ جميع مراحلها للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
٧/٤/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
٧/٤/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في خطة العمل إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية خطة العمل الجديدة من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٧/٥ استخدام العقار للغرض المخصص له: ٧/٥
لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- ٧/٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد: ٧/٦
لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف، على أن تنطبق على المستثمر الجديد نفس شروط المستثمر الأصلي
- ٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية: ٧/٧
تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد بالإضافة الى قيمة الضريبة المضافة، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي

المقدم من المستثمر، أم----- أ----- السنين التالية، فيتم سدادها في
بداية كل سنة إيجارية وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

- ٧/٨ متطلبات السلامة والأمن:**
يلتزم المستثمر بما يلي:
- ٧/٨/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث
تصيب الأشخاص أو الأعمال أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٧/٨/٢ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.
- ٧/٨/٣ يكون المستثمر مسئولاً مسئولاً كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات
العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو
تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء
تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف
أخرى، وليس على البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.
- ٧/٩ إلغاء العقد للمصلحة العامة:**
يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر
عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء
العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.
- ٧/١٠ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:**
قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره
لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً.
- ٧/١١ أحكام عامة:**
- ٧/١١/١ جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايمة هي ملك للبلدية
بمجرد تقديمها.
- ٧/١١/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٧/١١/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من
مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطاءه في حالة عدم قبوله.
- ٧/١١/٤ تخضع هذه المزايمة للأحكام التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها
التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في
١٤٤١/٦/٢٩هـ.

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والاسكان
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



٨. الاشتراطات الخاصة

بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

إدارة الدراسات والتخصيص

- ٨/١ **مدة العقد:**
مدة (٥ سنوات) (خمس سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية.
- ٨/٢ **فترة التجهيز والإنشاء:**
يمنح المستثمر فترة (٣ اشهر) تمثل ما نسبته (٥%) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء. وتكون هذه المدة غير مدفوعة الأجر، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.
- ٨/٣ **دراسة طبيعة الموقع:**
على المستثمر أن يقدم دراسة الموقع ومخطط العناصر والاستفادة من جميع مكونات النفايات الصلبة (جمع وتخزين الورق والكرتون وجمع وتخزين المعادن جمع وتخزين الكفريات جمع وتخزين الخشب والأشجار و جمع وتخزين البلاستيك وجمع وتخزين اي نفايات صلبة اخرى.
- ٨/٤ **ساعات التشغيل:**
التنسيق مع مقاول النظافة المسئول عن تشغيل وصيانة المحطة الانتقالية عن اوقات عمل الضواغط .
- ٨/٥ **التجهيزات:**
يجب على المستثمر أن يقوم بإنشاء وتجهيز وتوفير ما يلي:
أولاً- التجهيزات في المحطة الانتقالية
- محطة قديمة مجهزة بكافة التجهيزات الكهربائية لضغط النفايات.
 - محطة جديدة مجهزة بكافة التجهيزات الكهربائية لضغط النفايات مع ملاحظة أن اعمال التشغيل والصيانة للمحطة تابعة لمقاول النظافة ويجب التنسيق مع المقاول أثناء الفرز قبل الترحيل إلى المرمى.
 - مكائن تقطيع الاخشاب والاثاث عدد (٢)
 - ثانياً- التجهيزات في المبنى القائم (مبنى متهالك يحتاج الى صيانة وترميم)
 - غرفة حراسة وبوابة دخول للمحطة الانتقالية.
 - مستودع لحفظ وتخزين الكراتين والبلاستيك والحديد بعد حفظها وكبسها ميزان ومكتب تسجيل وزن النفايات وكمياتها.

٨/٦ تأمين العمالة:

يجب على المستثمر أن يؤمن الأعداد الكافية من العمالة المدربة المطلوبة لتشغيل المحطة وفقاً لكميات النفايات المتوقع ورودها يومياً، على ألا يقل الحد الأدنى للعمالة عما يوضحه جدول رقم (١) التالي:

جدول رقم (١) الحد الأدنى من العمالة للاستفادة على المحطة الانتقالية وفقاً لطاقته.

| عدد العمالة | كمية النفايات في اليوم |
|-------------|------------------------|
| ٢ | أقل من ٥٠ طناً |
| ٤ | ٥٠ فأقل من ١٠٠ طن |
| ٨ - ١٠ | ١٠٠ طن فأقل من ٥٠٠ طن |
| ١٠ فأكثر | ٥٠٠ طن فأكثر |

٨/٧ معدات التشغيل:

يجب على المستثمر أن يوفر المعدات اللازمة لجمع وفرز مكونات النفايات الصلبة التي ترد في المحطة الانتقالية على أن تكون هذه المعدات من نوعية جيدة، وذات تحمل عالٍ، وحجم مناسب للعمليات التي ستستخدم فيها، ومصممة للعمل في فرز النفايات الصلبة وعلى المستثمر ارفاق خطة العمل والتصاميم والآليات وخطوط الفرز ضمن عرضه .

٨/٨ الصيانة:

يلتزم المستثمر بما يلي:
١/٨/٨ وضع برنامج لصيانة المعدات والآليات المستخدمة في الجمع والفرز وتوفير عمالة ماهرة ذات خبرة في صيانة هذه المعدات.
٢/٨/٨ وضع برنامج لمراقبة المخزون من قطع غيار هذه المعدات يضمن توفير قطع الغيار وقت الحاجة إليها في أعمال الصيانة لضمان انتظام العمل واستمراره.
٣/٨/٨ صيانة الطريق المؤدي إلى المحطة الانتقالية في كل الأوقات وخاصة في فصل الأمطار والتأكد من خلوه من الحفر والتشققات التي تحدث به.
٤/٨/٨ تشجير المحطة الانتقالية بما لا يقل عن ١٥٠٠ شجرة .

٨/٩ التحكم في الغبار:

للتحكم في الغبار المتصاعد بموقع المحطة الانتقالية يجب على المستثمر الالتزام بنظافة الطرق الداخلية للمحطة الانتقالية والمعدات وكذلك مناورة المعدات.

٨/١٠ التحكم في الحرائق:

- ٨/١١/١ يجب ألا يتم حرق أية نفايات في موقع المحطة، وإذا حدث أن شب حريق في النفايات فيجب على المستثمر إعادة الأوضاع كما كانت ووضع تقرير عن أسباب الحريق.
- ٨/١١/٢ لا يجوز استخدام الماء لإطفاء أي حريق بالمدفن إلا في حالة اشتعال نار في منشآت المدفن أو في نفايات مكشوفة.

٨/١١ تقرير المقاول:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كلا المقاول والمشرف على التنفيذ ان وجد تقريراً الى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهم عن تنفيذ المشروع ومطابقتها للمواصفات.

٨/١٢ مكافحة الحيوانات والحشرات:

يجب على المستثمر اتخاذ التدابير المناسبة لمكافحة الحشرات والقوارض والكلاب الضالة في المحطة الانتقالية.

٨/١٣ عدم إلقاء النفايات على جوانب طرق المحطة الانتقالية ودخلها:

- ٨/١١/١ يمنع منعاً باتاً إلقاء النفايات على جوانب الطرق المؤدية إلى المحطة، ويجب على المستثمر اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنع ذلك.
- ٨/١١/٢ يجب وضع حاوية مناسبة قرب المدخل لتوضع فيها النفايات التي ترد في غير ساعات العمل.

٨/١٤ تنظيف وتطهير ضواغط النفايات :

يلتزم المستثمر بتنظيف وتطهير ضواغط النفايات في المكان المخصص لذلك .

٨/١٥ الالتزام بالمخطط الاستراتيجي لمجموعة الخرج (ملحق بالكراسة المخطط

الاستراتيجي لمجموعة الخرج الصادر من المركز الوطني لإدارة النفايات (موان) :
يلتزم المستثمر بالاشتراطات الخاصة بالمخطط الاستراتيجي لمجموعة الخرج الصادر من المركز الوطني لإدارة النفايات (موان) .

٨/١٦ أعمال الاستفادة من مخلفات النفايات الصلبه ومافي حكمها (الكرتون والأوراق والبلاستيك

والكفريات الأنقاض والمعادن) :

يحق للمستثمر جمع ونقل وفرز وتخزين واستثمار النفايات الصلبه من مخلفات الصناديق الورقية (الكرتونية) والبلاستيك والأوراق وما في حكمها بنطاق العقد الموضح انفاً من المدينة والمحطة الانتقالية فقط وفقاً لما يلي :

- جمع ونقل وفرز وتخزين واستثمار مخلفات الصناديق الورقية (الكرتونية) والأوراق والبلاستيك بأنواعها والأنقاض وإطارات السيارات وجميع ما يطلق عليه نفايات بلدية صلبة سواء التي قام بجمعها بنفسه او التي وصلت الي المحطة الانتقالية بواسطة مقاولين النظافة او التجاري او غيرها .
- يجب على المستثمر جمع مخلفات الصناديق الورقية (الكرتونية) والبلاستيك والأوراق بمختلف أنواعها وأحجامها من المدينة في حال توريد حاويات خاصة لجمع الورق والبلاستيك والمعادن في المدينة بعد التنسيق مع عددها ومواقعها مع الجهة المختصة بالبلدية بغرض التدوير او التخزين في مستودعات مرخصة كما يمكن جمع وتدوير مخلفات النفايات الصلبة التي تصل للمحطة الانتقالية أولاً بأول وبصورة مستمرة بواسطة عمالته المخصصة لذلك ويمكن إنشاء خطوط فرز في المحطة الانتقالية ومخازن للجمع والتدوير وعليه التنسيق مع مقاولين النظافة المسؤولين عن تشغيل وصيانة المحطات الانتقالية قبل ترحيل النفايات الصلبة الغير مستفاد منها بالمحطة إلى المرمى.
- تخزين المواد المحمعة على المستثمر تخصيص موقع مناسب مجهز بالمظلات والمعدات والأجهزة والمكابس ووسائل السلامة ويكون بموقع مناسب توافق عليه البلدية والدفاع المدني لتخزين الصناديق الورقية (الكرتونية) والأوراق التي يجمعها وكافة أنواع النفايات الصلبة التي تم جمعها .
- ساعات العمل على المستثمر الاستمرار في جمع الصناديق الورقية (الكرتونية) والأوراق والبلاستيك وغيرها في جميع مناطق العقد طوال ساعات العمل التي توافق البلدية عليها والمحددة في خطة العمل التشغيلية التي يرافقها بعرضه .
- التقارير أثناء العمل (مرحلة التنفيذ) يقوم المستثمر بتقديم تقارير شهرية للجهة المختصة بالبلدية في موعد لا يتجاوز اليوم السابع من أول كل شهر اعتباراً من بداية الشهر الأول لفترة التنفيذ يتضمن بيانات إحصائية تفصيلية يحدد بها أنواع النفايات الصلبة الورقية (الكرتونية) والأوراق المحمعة .

جدول رقم (١) : حصر المخلفات البلدية الواردة للمردم

| نوع المخلفات | عدد السيارات | حمولة السيارة | الكمية (طن/يوم) |
|--------------|--------------|---------------|-----------------|
| بلدية | ٤٦ سيارة | ١٠ - ١٢ طن | ٥٣٠ |

جدول رقم (٧) : حصر المخلفات الصناعية الواردة للمردم

| نوع المخلفات | عدد السيارات | حمولة كل سيارة | اجمالي المخلفات الواردة الى المردم |
|---------------|--------------|----------------|------------------------------------|
| مخلفات صناعية | ١٥ سيارة | ١٢ طن | ١٨٠ طن/يومياً تقريبا |

جدول رقم (٨) : حصر مخلفات المجازر الواردة للمردم


| نوع المخلفات | عدد السيارات | حمولة كل سيارة | اجمالي المخلفات الواردة الى المردم |
|--------------|--------------|----------------|------------------------------------|
| مجازر | ٨ سيارة | ١٠ طن | ٨٠ طن/يومياً تقريبا |

جدول رقم (٦) : حصر المخلفات الخضراء الواردة للمردم

| نوع المخلفات | عدد السيارات | حمولة كل سيارة | اجمالي المخلفات الواردة الى المردم العمومي |
|--------------|--------------|----------------|--------------------------------------------|
| مخلفات خضراء | ٢٤ سيارة | ٢ طن | ٤٨ طن/يومياً |

جدول رقم (٤) : تحليل العناصر المكونة للمخلفات البلدية

| العناصر المكونة للمخلفات | | | | | | | | الوزن الاجمالي للعينة (١٥٥ كجم) |
|--------------------------|------|------|---------|-------|---------------|---------|---------------|------------------------------------------|
| منزلية خطرة | اخرى | زجاج | منسوجات | معادن | ورق وكرتون | بلاستيك | مادة عضوية | |
| لا يوجد | ٣٠ | ٤ | ٦ | ٨ | ٩ | ١٢ | ٨٥ | وزن كل عنصر (كجم) |
| | %١٩ | %٣ | %٤ | %٥ | %٦ | %٨ | %٥٥ | نسبة كل عنصر |



MUNICIPALITY OF AL KHARJ

١٧/٨ توفير العمالة والسيارات والمعدات والأجهزة والأدوات:

تلقت البلدية نظر المتقدمين أنها سوف تأخذ في الاعتبار عند تحليل العطاءات المقدمة مدى الامام مقدم العطاء بمنطقة العقد ومدى فهمه للواجبات والالتزامات المنصوص عليها في هذه الشروط والمواصفات من خلال برنامج العمل المقدم منه ومدى دقة التقديرات التي يضعها للأيدي العاملة والمعدات والسيارات والأجهزة من حيث الكم والنوع والتناسب فيما بين كل منها وبين مختلف الواجبات وضرورة الوفاء بها بالكامل وفقا لكافة الأحكام والشروط ذات الصلة بالمشروع ومدى قدرة مقدم العطاء على اقتراح تقنيات أفضل تساهم في رفع كفاءة الأداء وتقليل التلوث البيئي ومبدأ السلامة ، و نظرا لوجود معدات واليات وضواغط لدى البلدية (٧) ضواغط وكذلك وجود عدد (٤) ضواغط لدى عقودالنظافة المتعاقدة مع البلدية للفرز ومعدات ومكائن فرم الاخشاب يمكن الاستفادة منها عن طريق التأجير وكذلك عدد ٣٠٠ حاوية خاصة بالبلدية يمكن للمقاول الاستفادة منها وتطوير عملها.

١٨/٨ تجهيز مواقع العمل:

يقوم المستثمر بتجهيز موقع متكامل للتخزين منظم بكل نوع من النفايات توافق عليه البلدية والدفاع المدني ويكون لتجميع وفرز وتخزين مخلفات النفايات الصلبة الصناديق الورقية (الكرتونية) والبلاستيك والأوراق وغيرها من النفايات القابلة لتدوير و يوفر فيه جميع المعدات والأجهزة والأدوات ووسائل السلامة ويراعى عدم تأثرها على البيئة ويضمن ذلك في خطته التشغيلية ويوضح جميع الإنشاءات والتجهيزات اللازمة وللبلدية حق تعديل ما تراه مناسباً سواء خلال مراحل الدراسة أو الترسية إذا اتضح لها عدم مناسبة هذه التجهيزات والمنشآت للمشروع .

١٩/٨ العمالة اللازمة لتنفيذ المشروع:

على المستثمر إعداد العمالة والجهازين الإداري والفني التي يرى أنها كافية لتنفيذ الواجبات والالتزامات المحددة في هذه الشروط والمواصفات ومستندات العقد الأخرى ويضمنها في خطته التشغيلية وحسب الشروط التالية:

(أ) الالتزام بتوفير الوظائف وشاغليها بأعداد والأوصاف التي يحددها في عطائه ضمن خطته طيلة فترة التشغيل.

(ب) أن فرص العمل التي يتيحها المستثمر في جهازه الإداري والإشرافي والفني والرقابي والعمال يجب أن تتاح في المقام الأول للمواطنين السعوديين وذلك من خلال الإعلان عنها بالصحف المحلية ومن ثم تتاح الفرصة لمواطني الدول العربية والإسلامية عدا الوظائف التي يجب إشغالها بالسعوديين فقط دون غيرهم والتي حددها النظام.

ج) على المستثمر الالتزام بمضمون قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٥٠) في ٢١/٤/١٤١٥هـ القاضي بالزام كل منشأة تستخدم عشرين شخصا فأكثر بزيادة العمالة السعودية بما لا يقل عن ٥% سنويا والزام مسئولى التوظيف بإسناد وظائف الاستقبال والمعقبين ومراجعي الدوائر الحكومية وأمناء الصندوق ووظائف الحراسة الأمنية للسعوديين فقط .

د) يحق للبلدية استبعاد أي من موظفي الجهاز الإداري والفني وعمال المستثمر من العمل في أي وقت وذلك بموجب طلب خطى يوجه للمستثمر وعليه استبداله خلال فترة لا تزيد عن خمسة عشر يوما من تاريخ الخطاب الموجه له حول ذلك.

هـ) يقوم من يرسو عليه العطاء برفع بيان يوضح أسماء جهازه والعمل المسند لكل منهم وحسب المسميات والإعداد التي حددها في عرضه قبل بدء المشروع للموافقة عليها من قبل البلدية.

و) الزى الموحد:

على المستثمر تأمين زى موحد للمشرفين والمراقبين يتكون من بنطلون وقميص بلون مميز وحذاء مناسب والعمالة بدالة (أو فرهول) وحذاء مناسب وقفازات بلون يتم موافقة البلدية عليها ويكتب عليها مشروع استثمار الصناديق الورقية (الكرتونية) والأوراق بمحافظة الخرج مع تحديد بطاقة لهم توضع على الصدر تحمل الاسم والرقم لكل منهم (ز) احترام عادات وتقاليد المملكة:

على المستثمر وجميع موظفيه ومنسوبيه وعمالته احترام عادات وتقاليد المملكة العربية السعودية والخضوع لجميع إذخمتمها الاسارية حاليا ومستقبلا وعليه التنبيه الدائم عليهم للالتزام بذلك وعقد دورات تدريبه لهم طول مدة العقد.

٢٠/٨ تأمين عقد حراسة أمنية للمشروع

٢١/٨ لا يحق للمستثمر اخذ أي رسوم مالية من شركات النظافة المتعاقدة مع البلدية.

بيان رقم (١)

مسميات وفئات العمالة المطلوب من مقدم العطاء توظيفها كحد أدنى

| م | مسمى الوظيفة / المهنة | العدد | ملاحظات |
|---|-----------------------|-------|---------|
| ١ | إداري | ١ | |
| ٢ | مراقب عمال | ١ | |
| ٣ | محاسب | ١ | |
| ٤ | سائق | ٧ | |
| ٥ | عامل | ٢٠ | |
| ٦ | أمين مستودع | | |

بيان رقم (٢)

أعداد وأنواع المعدات والضواغط المتواجدة لجمع وفرز النفايات الصلبة

| م | مسميات المعدات والسيارات والأجهزة | العدد | ملاحظات |
|---|-----------------------------------|-------|---------------|
| ١ | ضاغطة ٢٢ ياردة | ٧ | تابعة للبلدية |
| ٢ | ضاغطة ٥ يارده | ٢ | |
| | ماكينة فرم خشب صغيرة | ٢ | تابعة للمقاول |
| | ضاغطة ٢٢ ياردة | | تابعة للمقاول |

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والاسكان
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



١٠. المرفقات - الملاحق

بلدية الخرج

MUNICIPALITY OF AL KHARJ

إدارة الدراسات والتخصيص

١/١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايده بالظرف المختوم (نموذج ٧/٦)

سعادة رئيس بلدية: محافظة الخرج المحترم.
إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم
تأجير موقع في مدينة الخرج لاستثماره في الاستفادة من النفايات الصلبة بالمحطات
الانتقالية.
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا
علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة
تامة نافية للجهالة.
نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ()
() ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع
صفحاتها من قبلنا وضمن بنكي لا تقل عن ٢٥% من قيمة العطاء السنوي (ساري وغير قابل
للإلغاء دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط
والمواصفات.

| | |
|----------------------|----------|
| اسم الشركة | |
| رقم السجل التجاري | |
| بتاريخ | صادرة من |
| نوع النشاط | |
| هاتف | فاكس |
| ص.ب | الرمز |

العنوان:

.....

.....


الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ

إدارة الدراسات والتخصيص

٢/١٠ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)



مسار الطريق والسياج المقترح 1





بلدية الخرج

MUNICIPALITY OF AL KHARJ